



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُتَكَمِّلَةٌ

العدد (213) - الجزء (3) - السنة (59) - محرم 1447 هـ



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (٢١٣) - الجزء (٣) - السَّنَة (٥٩) - محرم ١٤٤٧ هـ

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



جُفُوفُ الصِّغَرِ مَحْفُوظَاتُ

النسخة الورقية :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية :

١٤٣٩ - ٨٧٣٦

بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد)

١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية :

١٤٣٩ - ٨٧٣٨

بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد)

١٦٥٨ - ٧٩٠١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :
es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>





سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

أ. د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

أ. د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

معالي أ. د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ. د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ. د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ القراءات وعلومها في معهد محمد

السنّاس للقراءات بالمغرب

أ. د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ. د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت (سابقاً)

أ. د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

(سابقاً)

أ. د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

هيئة التحرير

أ. د/ يوسف بن مصلح الراددي

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

(رئيس التحرير)

أ. د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

(مدير التحرير)

أ. د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان

أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ. د/ محمد بن أحمد برهجي

أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ. د/ حمد بن محمد الهاجري

أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعية بجامعة الكويت

أ. د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح

أستاذ فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية

أ. د/ رمضان محمد أحمد الربوي

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ. د/ حمدان بن لائي العنزي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشمالية

أ. د/ عبد الله بن عيد الجربوعي

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ. د/ نايف بن يوسف العتيبي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ. د/ عبد الله بن علي البارقي

أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ. د/ عبد الرحمن بن رباح الراددي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

د/ إبراهيم بن سالم الحبشي

أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلامية

د/ علي بن محمد البدراني

(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي

(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

- ١- أن يكون البحث جديداً لم يسبق نشره.
- ٢- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- ٣- أن لا يكون مستقلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- ٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيته.
- ٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- ٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- ٧- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلآت من بحثه.
- ٨- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحق لها إدراجه في قواعد البيانات المحلية والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- ٩- لا يحق للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- ١٠- نط التوثيق المعتمد في المجلة هو نط (شيكاغو) (Chicago).
- ١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربية، واللغة الإنجليزية.
 - مقدمة؛ مع ضرورة تضمينها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
 - يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:
 - البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج المعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر
الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة



محتويات الجزء (٣)

م	البحث	الصفحة
١ -	القواعد الأصولية وتطبيقاتها عند الإمام شهاب الدين الإشيلي (ت ٦٩٩ هـ) من خلال كتابه شرح الأربعين النووية - جمعاً ودراسة - د / سعيد بن ساعد المرواني	١١
٢ -	المسائل الأصولية المستدل لها بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ د / إبراهيم بن أحمد الزهراني	٩٣
٣ -	تعدد القواعد الأصولية المبني عليها وجوه دلالة الآية على الحكم بسبب تعدد القراءات د / سامي دخيل حسين الرفاعي	١٤٣
٤ -	التطور التنظيمي في قضاء الأحوال الشخصية في المملكة العربية السعودية أ. د / أحمد بن صالح الصواب الرفاعي	١٨١
٥ -	الحكم المستجد فيمن يقع عليه عبء الإثبات في دعوى تضمن المضارب - دراسة تحليلية مقارنة في ضوء نظام المعاملات المدنية - د / خالد بن مرزوق بن سراج النيابي	٢٣٥
٦ -	طرق الإثبات في الدعوى الإدارية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية د / عبد الرحمن بن حمد بن محمد الحمران	٢٨٩
٧ -	التوظيف الاقتصادي للذكاء الاصطناعي (المفاهيم النظرية والأبعاد التأصيلية) د / عبد القادر بن أحمد باكر الباكري	٣٣٥
٨ -	عقد الوكالة بالاستثمار وأثره في تعزيز الاستثمار الإسلامي (بنك دبي الإسلامي أنموذجاً) د / فاطمة صالح البلوشي	٤٠٥
٩ -	التوازن بين الإنفاق والسعة المالية للمنفق في ضوء الاقتصاد الإسلامي د / علي محمد القدال محمد	٤٨٩
١٠ -	المصطلحات الدعوية عند الجماعات الحزبية أ. د / خالد بن سعد الزهراني	٥٣٩



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



تعدد القواعد الأصولية المبني عليها وجوه دلالة الآية على الحكم بسبب تعدد القراءات

The Multiplicity of Principles of Fundamentals of Islamic Jurisprudence Upon
Which the Ways of Connotation of the Ruling by A Verse Were Premised Due
to the Multiplicity of the Readings

إعداد:

د / سامي دخيل حسين الرفاعي

الأستاذ المساعد بقسم أصول الفقه، بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة

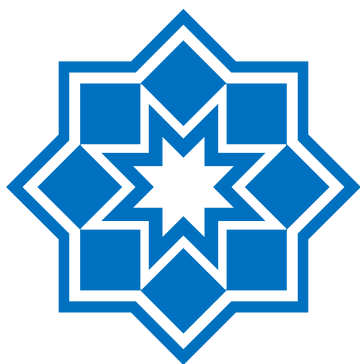
Prepared by:

Dr. Sami Dakhel Husayn Al-Rufai

Assistant Professor, Department of Fundamentals of
Islamic Jurisprudence, Faculty of Sharia, Islamic
University of Medina

Email: ssami1408@hotmail.com

اعتماد البحث A Research Approving 2024/11/03		استلام البحث A Research Receiving 2024/08/27
	نشر البحث A Research publication محرم ١٤٤٧ هـ - June 2025 DOI: 10.36046/2323-059-213-023	



ملخص البحث

يهدف البحث إلى بيان تعدد القواعد الأصولية المبني عليها الحكم المستنبط من الآية بسبب تعدد القراءات في الآية الواحدة.

وقد استخدم المنهج الوصفي في دراسة المسألة، وقد انتظمت دراستها في ثلاثة مباحث، المبحث الأول في تصوير المسألة ويحتوي على ثلاثة مطالب المطلب الأول في تعريف القراءات والثاني في بيان الحكمة من تعدد القراءات والثالث في صورة المسألة.

المبحث الثاني في تأصيل المسألة ويحتوي على مطلبين المطلب الأول توثيق القاعدة التي ترجع لها مسألة البحث، والثاني في تقرير القاعدة وبيان وجه ربط مسألة البحث بالقاعدة.

المبحث الثالث في الجانب التطبيقي ويحتوي على مطلبين المطلب الأول في تطبيق المسألة على قوله تعالى: ﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾، المطلب الثاني: في تطبيق المسألة على قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾.

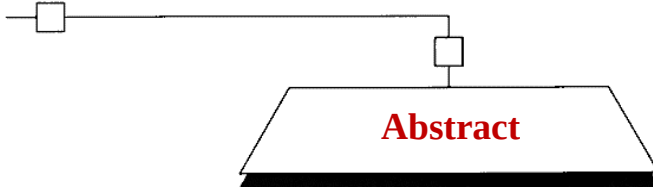
وقد توصل البحث إلى جملة من النتائج من أهمها:

١. قد تعدد القواعد الأصولية المبني عليها الحكم بسبب تعدد القراءات في الآية، وفي ذلك تقوية للحكم؛ إذ كل قراءة بمنزلة آية.

٢. لا بد للمستدل من مراعاة التناسب بين القراءة ووجه الاستدلال الذي يذكره، حتى لا يقع في الخلط بين وجوه الاستدلال المستفادة من تعدد القراءات.

وفي الختام أوصى الباحث باستقراء الآيات التي تدخل في المسألة ودراسة أوجه الدلالة منها، وبدراسة العلاقة بين علم أصول الفقه وعلم القراءات.

الكلمات المفتاحية: (القراءات، الدلالة، الأصولية).



The research aims to show the multiplicity of fundamental rules on which the judgment deduced from the verse is based because of the multiplicity of readings in one verse.

The descriptive approach was used in the study of the issue, and its study was organized in three sections, the first section in the depiction of the issue and contains three demands, the first requirement in the definition of readings, the second in the statement of the wisdom of multiple readings and the third in the image of the issue.

The second section in rooting the issue and contains two requirements, the first requirement is to document the rule to which the research issue is due, and the second is in the rule report and the statement of the link to the research issue with the base. The third section is in the applied aspect and contains two requirements, the first requirement in the application of the issue to the words of the Almighty: ((And We ordained therein for them: "Life for life, eye for eye, nose for nose, ear for ear, tooth for tooth, and wounds equal for equal." But if anyone remits the retaliation by way of charity, it shall be for him an expiation.)), The second requirement: in the application of the issue to the words of the Almighty: ((And do not kill the soul which Allah has made sacred)). The research reached a number of results, the most important of which are:

1-The multiplicity of fundamental rules on which the ruling is based due to the multiplicity of readings in the verse, and this strengthens the ruling, as each reading is like a verse.

2-The inference must take into account the proportionality between the reading and the inference that he mentions, so as not to fall into confusion between the inference learned from the multiplicity of readings.

In conclusion, the researcher recommended extrapolating the verses that go into the issue and studying the significance of them, and studying the relationship between the science of jurisprudence and the science of readings.

Keywords: (readings – significance – fundamentalism).

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن علم أصول الفقه علم عظيم النفع كبير القدر، لا يستغني عنه الناظر في دلالة القرآن الكريم والسنة النبوية على الأحكام الشرعية؛ إذ به تنضبط عملية الاستنباط، وتستقيم وجوه الاستدلال.

ولا شك أن وجه دلالة النص الشرعي على الحكم من أهم ما ينبغي على المستدل الاعتناء به؛ إذ هي عمدة الاستدلال، وبها يصح الربط بين الدليل والمدلول. والربط بين الدليل والمدلول لا يصح إلا على وفق ما تقتضيه القواعد الأصولية وكيفية الاستدلال بها من مقدمات وشروط لا يتم للمستدل الاستدلال إلا بمراعاتها. ثم إن أوجه الدلالة والربط بين الدليل والمدلول قد يتعدد بسبب تعدد القراءات في الآية، فتعدد القواعد الأصولية المبني عليها وجه الاستدلال، فكان لازماً على المستدل ملاحظة تناسب وجه الاستدلال مع القراءة التي يستدل بها والقاعدة الأصولية المبني عليها ذلك الوجه؛ حتى لا يقع في الخلط بين أوجه الدلالة المستفادة من تعدد القراءات.

ولما كانت أوجه الاستدلال بهذه المنزلة الرفيعة، أحسبت أن أذكر في هذا البحث جانباً من جوانبها، يتعلق بتأثير تعدد القراءات في الآية على وجه دلالتها على ذات الحكم، وسميته "تعدد القواعد الأصولية المبني عليها وجوه دلالة الآية على الحكم

بسبب تعدد القراءات".

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع من خلال الأمور التالية:

الأول: تعلقه ببيان أثر من آثار تعدد القراءات في القرآن الكريم.

الثاني: تعلقه بوجه دلالة الآيات على الأحكام، ووجه الدلالة من أهم ما ينبغي على المستدل بالقرآن أن يحققه؛ حتى لا يقع في الخطأ.

الثالث: موضوع البحث من الموضوعات البيئية؛ إذ تشترك فيه ثلاثة علوم، علم أصول الفقه، وعلم القراءات، وعلم علوم القرآن.

مشكلة البحث:

يهدف البحث إلى الجواب عن التساؤل التالي هل تعدد القراءات في الآية له تأثير على دلالتها على نفس الحكم، بحيث تعدد وجوه الدلالة من غير أن يتعدد الحكم المستدل عليه.

الدراسات السابقة:

إن تعدد القراءات في القرآن الكريم له آثار كبيرة وحكم عظيمة، وقد كتبت عدة دراسات تبين شيئاً من هذه الآثار في الفقه واللغة ورسم المصحف وغيرها، وحصر هذه الدراسات وتتبعها، يخرج هذا البحث عن مساره، إلا أنني لم أقف على دراسة تبين الأثر الأصولي الذي أقصد بحثه في هذه الدراسة.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة

المقدمة وتحتوي على أهمية الموضوع وخطة البحث ومنهج البحث.

المبحث الأول: التعريف بالقراءات والحكمة من تعددها وصورة المسألة وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالقراءات.

المطلب الثاني: الحكمة من تعدد القراءات.

المطلب الثالث: تصوير مسألة البحث.

المبحث الثاني: القاعدة التي ترجع لها المسألة (القراءتان كالأيتين)، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: توثيق القاعدة.

المطلب الثاني: تقرير القاعدة، وربطها بمسألة البحث.

المبحث الثالث: أمثلة تطبيقية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القواعد الأصولية المبني عليها أوجه الدلالة في قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ على وجوب القصاص في ما دون النفس.

المطلب الثاني: القواعد الأصولية المبني عليها أوجه الدلالة في قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ على النهي عن قتل غير القتال.

الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج والتوصيات.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي وفق التالي:

- ١- جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية.
- ٢- دراسة مسألة البحث دراسة تأصيلية بردها إلى القاعدة التي ترجع إليها.
- ٣- تطبيق مسألة البحث على آيتين بذكر القراءات في الآية، ثم وجه الدلالة من كل قراءة مع القاعدة الأصولية المبني عليها.
- ٤- عزو الآيات القرآنية، وذلك بذكر اسم السورة، ورقم الآية، مع كتابتها بالرسم العثماني.
- ٥- تخريج الأحاديث النبوية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالتخريج منهما أو من أحدهما، مع ذكر اسم الكتاب، والباب، ورقم الحديث، وإن لم يكن فيهما خرّجته من مظائنه، مع ذكر حكم أهل الاختصاص عليه صحةً وضعفًا.

- ٦- لم أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث؛ حتى لا تثقل الحواشي.
- ٧- الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.
- ٨- وضع فهرس للمصادر والمراجع في آخر البحث.

المبحث الأول: التعريف بالقراءات والحكمة من تعددها وصورة المسألة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القراءات

القراءات لغة: جمع قراءة، وأصل المادة (قرأ) يدل على معنى الجمع والضم، يقال: قرأت الشيء قرآناً: أي جمعته وضممت بعضه إلى بعض، ومنه سمي القرآن، لأنه يجمع السور فيضمها^(١).

وأما القراءات اصطلاحاً فقد عرفها ابن الجزري بقوله: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله"^(٢)، وقريب منه تعريف الشيخ عبد الفتاح القاضي إلا أنه زاد عليه ذكر الاتفاق فقد عرفها باعتبارها علماً بقوله "هو علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية، وطريق أدائها اتفاقاً واختلافاً مع عزو كل وجه لناقله"^(٣).

وأما القراءة فهي: "مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه سواء أكانت هذه المخالفة في

(١) ينظر: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. (ط٤)، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ)، ١: ٦٥، أحمد بن فارس القزويني، "مقاييس اللغة". المحقق: عبد السلام محمد هارون. (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ)، ٥: ٧٩.

(٢) ينظر: محمد بن محمد ابن الجزري، "منجد المقرئين ومرشد الطالبين". (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ)، (٩).

(٣) ينظر: عبد الفتاح القاضي، "البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، من طريقي الشاطبية والدرة". (ط١)، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠١هـ)، ص: ٧.

نطق الحروف أم في نطق هيئاتها" (١).

المطلب الثاني: الحكمة من تعدد القراءات

لا شك أن تعدد القراءات له حكم باهرة وفوائد عظيمة، يطول البحث بالحديث عنها، وقد اعتنى جملة من أهل العلم بذكر جملة منها، إلا أني سأذكر هنا جانباً مختصراً منها أمهد به للمسألة التي أريد بحثها؛ إذ إنها تعدّ ثمرة وفائدة أصولية من فوائد تعدد القراءات في الآية، مبتدئاً من ذلك بالأعم وصولاً إلى المسألة التي أقصد بحثها، فمن تلك الفوائد والحكم:

أولاً: الحجة الدامغة والبرهان القاطع، على أن القرآن الكريم منزل من عند الله سبحانه وتعالى؛ إذ مع كثرة القراءات وتنوعها لا اختلاف بينها ولا تناقض، بل يصدق بعضها بعضاً، ويبين بعضها بعضاً، ويشهد بعضها لبعض قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (٢) (٣).

ثانياً: إظهار فضيلة هذه الأمة وشرفها، من جهة تلقيها لكتاب ربها وإقبالهم على حفظه وإتقانه حتى ضبطوا جميع ما يتعلق به من كتابته وقراءته وعدّه وغير ذلك من علومه غاية الضبط وتام الإتقان، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء (٤).

ثالثاً: تعدد المعاني بتعدد القراءات؛ فيستفاد من قراءة معني لا تدل عليه القراءة الأخرى، فيتحقق للأمة عظيم الأجر بتتبع تلك المعاني واستنباط الحكم والأحكام من

(١) ينظر: محمد عبد العظيم الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن". (ط ٣، مطبعة عيسى

البابي الحلبي وشركاه)، ١: ٤١٢.

(٢) سورة النساء، آية: ٨٢.

(٣) ينظر: محمد بن محمد ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، (ط ١، دار الكتاب العربي)،.

١: ٥٢، الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١: ١٤٩.

(٤) ينظر: ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، ١: ٥٣.

دلالة كل لفظ صحت القراءة به^(١)، فمن ذلك أن يستدل بالآية على حكمين متغايرين كل حكم له حالة تدل عليها قراءة كما في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قرئ بنصب لفظ "أرجلكم" وبجرها^(٢).

فقراءة النصب تفيد طلب غسل الأرجل لأن العطف حينئذ يكون على لفظ "وجوهكم" المنصوب وهو مغسول.

وقراءة الجر تفيد طلب مسح الأرجل لأن العطف حينئذ يكون على لفظ "رؤوسكم" المجرور وهو ممسوح، وقد دلت السنة على أن المسح يكون في حق لايس الخف، وأن الغسل يجب على من لم يلبس الخف^(٣).

ومن هذا المثل أنتقل إلى بيان صورة المسألة التي أريد بحثها؛ إذ هي مقابلة لهذه الصورة من حيث إن الحكم فيها لا يتعدد بتعدد القراءات ولكن تتعدد وجوه الدلالة عليه.

(١) ينظر: ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، ١: ٥٣، محمد بن أحمد عقيلة، "الزيادة والإحسان في علوم القرآن". المحقق: أصل هذا الكتاب مجموعة رسائل جامعية ماجستير للأساتذة الباحثين: (محمد صفاء حقي، وفهد علي العندس، وإبراهيم محمد المحمود، ومصلح عبد الكريم السامدي، خالد عبد الكريم اللاحم)، (ط ١)، الشارقة: مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة للإمارات، ١٤٢٧هـ)، ٣: ٢٠٤.

(٢) ينظر: محمد بن محمد ابن الجزري، "شرح طيبة النشر في القراءات". ضبطه وعلق عليه: الشيخ أنس مهرة. (ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ)، (ص: ٢١٩)، محمد بن محمد النُّوَّيْري، "شرح طيبة النشر". تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٢: ٢٨٤.

(٣) ينظر: الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١: ١٤٨.

المطلب الثالث: صورة المسألة

أن تتعدد وجوه دلالة الآية على حكم فقهي واحد بسبب تعدد القراءات في الآية، بحيث يكون كل وجه من وجوه الاستدلال مبني على قاعدة أصولية تختلف عن الأخرى، في ما يلزم لصحة الاستدلال بها من مقدمات وشروط، فتختلف القراءة عن الأخرى في كيفية الاستدلال بها على نفس الحكم الفقهي تبعاً لاختلاف المأخذ الأصولي مع الاتفاق على الدلالة على نفس الحكم الفقهي. وعليه يصح أن يستدل بكل قراءة على ذات الحكم مع ملاحظة المأخذ الأصولي للحكم بحسب لكل قراءة؛ حتى لا يقع المستدل في الغلط وتركيب وجه استدلال على قراءة لا يستقيم معها وإنما مع قراءة أخرى.

المبحث الثاني: القاعدة التي ترجع لها المسألة (القراءتان كالأيتين)

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: توثيق القاعدة

وردت هذه القاعدة في كلام جملة من أهل العلم بصياغات متقاربة فمن ذلك: أولاً: القراءتان كالأيتين. وردت هذه الصيغة في كلام بعض أهل العلم في معرض الاستدلال على صحة تعدد المعاني المستنبطة من الآية بناءً على تعدد القراءات، ومن ذلك قول القرطبي: "والقراءتان كالأيتين يجب العمل بموجبهما جميعاً"^(١)، ونلاحظ هنا في كلام القرطبي أنه نص على وجوب العمل بما دلت عليه كل قراءة، كما سيأتي في تقرير القاعدة. وكذلك نص على هذه الصيغة الشيخ الأمين الشنقيطي حيث قال: "لأن

(١) محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش.

(ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ)، ٤: ١١.

المقرر عند العلماء أن القراءتين في الآية الواحدة كالآيتين^(١)، والشيخ هنا أضاف قيّدا للبيان وهو النص على أن المراد تعدد القراءات في الآية الواحدة، وقريب منه ابن الجزري حيث نص على أن تعدد القراءات في الكلمة الواحدة كما في الصيغة التالية. ثانيا: كل قراءة بمنزلة الآية.

وردت هذه الصيغة في كلام ابن الجزري في معرض حديثه عن فوائد اختلاف القراءات وتنوعها وما في ذلك من البلاغة والإعجاز، حيث قال "إذ كل قراءة بمنزلة الآية، إذ كان تنوع اللفظ بكلمة تقوم مقام آيات، ولو جعلت دلالة كل لفظ آية على حدّتها لم يخف ما كان في ذلك من التّطويل"^(٢).

ثالثا: تعدد القراءات بمنزلة تعدد الآيات.

وردت هذه الصياغة في كلام السيوطي مستدلا بها على صحة حمل كل قراءة على معنى، حيث حمل قراءة النصب في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾^(٣)، على الغسل، وحمل قراءة الجر على مسح الخف، ثم قال مستدلا على صحة ذلك: "لأن تعدد القراءات بمنزلة تعدد الآيات"^(٤).

وقريب منه وردت هذه الصيغة في كلام الزرقاني حيث قال بعد أن ذكر جملة من فوائد تعدد القراءات وتنوعها: "والخلاصة أن تنوع القراءات يقوم مقام تعدد

(١) محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن".

(بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ)، ٥: ٥٣٨.

(٢) ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، ١: ٥٢.

(٣) سورة المائدة، آية: ٦.

(٤) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "الإكليل في استنباط التنزيل". (بيروت: دار الكتب

العلمية، ١٩٨١م)، ص: ١٠٩.

الآيات" (١).

وهذه الصيغ متقاربة كما تقدم إلا أنه يظهر لي والله أعلم أن الصيغة الواردة في كلام القرطبي أولى؛ لتضمنها الحكم، وهو وجوب العمل بما دلت عليه كل قراءة.

المطلب الثاني: تقرير القاعدة، وربطها بمسألة البحث

تقرير هذه القاعدة يتحقق بالنظر إلى مصدر القراءات وهو الوحي، فمن القواعد المتقررة عند سلف هذه الأمة أن القراءات سنة متبعة، تلقاها الصحابة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أخذها من بعدهم عنهم بالتلقي، وهكذا يأخذها الآخر عن الأول.

وقد عقد أبو عمرو الداني في كتابه جامع البيان فصلاً في هذا المعنى، ذكر فيه الأخبار الواردة بالخص على اتباع الأئمة من السلف في القراءة والتمسك بما آداه أئمة القراءة عنهم منها (٢)، ونقل فيه آثاراً عن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم توجب الاتباع في القراءة وتحذر من الابتداع فمن ذلك:

ما جاء عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال: «اتقوا الله يا معشر القراء، وخذوا طريق من كان قبلكم، فوالله لئن استقمتم لقد سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن تركتموه يمينا وشمالاً لقد ضللتهم ضلالاً بعيداً» (٣).

(١) الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن"، ١: ١٤٩.

(٢) ينظر: عثمان بن سعيد الداني، "جامع البيان في القراءات السبع". (ط ١، الإمارات: جامعة الشارقة، أصل الكتاب رسائل ماجستير من جامعة أم القرى وتم التنسيق بين الرسائل وطباعتها بجامعة الشارقة، ١٤٢٨هـ). (١/ ١٣٢).

(٣) أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري". المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (ط ١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)،

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: «القراءة سنة»^(١)، وقد نقل ابن خرزاذ أحد الرواة للخبر تفسيراً لهذه الكلمة حيث قال: قلت لقالون: ما هذا؟ قال: يأخذها الآخر عن الأول^(٢).

وقال الداني في موضع آخر من كتابه: "وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الألف في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردّها قياس عربية ولا فشق لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها"^(٣).

فالقراءات توقيفية لا مجال للاجتهاد فيها، فكل ما ثبت من القراءات فهو حق نزل من عند الله يجب الإيمان به، ولا يجوز ترك شيء منها. وبهذا يفتقر اختلاف القراء في القراءات عن غيره من الاختلاف كاختلاف الفقهاء؛ فإن اختلاف الفقهاء في كثير من مواضعه اجتهادي يبنى على النظر والاستدلال، والصواب فيه مع أحد المختلفين ولا يخرج عن جملتهم، وأما اختلاف القراء في القراءات فكله حق وصواب مصدره التلقي^(٤).
وأنقل هنا نصاً عن ابن الجزري رحمه الله فيه مزيد تقرير حيث قال: "كل ما

برقم (٧٢٨٢) هـ، ١٤٢٢ هـ.

- (١) أخرجه سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الكبير". المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (ط٢، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٣ م)، برقم (٤٨٥٥).
- (٢) ينظر: عثمان بن سعيد الداني، "جامع البيان في القراءات السبع". (ط١، الإمارات: جامعة الشارقة، أصل الكتاب رسائل ماجستير من جامعة أم القرى وتم التنسيق بين الرسائل وطباعتها بجامعة الشارقة، ١٤٢٨ هـ)، ١: ١٤١.
- (٣) الداني، "جامع البيان في القراءات السبع"، ٢: ٨٦٠.
- (٤) ينظر: ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، ١: ٥٢.

صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من ذلك فقد وجب قبوله، ولم يسع أحدا من الأمة رده ولزم الإيمان به، وإن كله منزل من عند الله، إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلها واتباع ما تضمنته من المعنى علما وعملا^(١).

ومن هذا النص يمكن أيضا أن نأخذ وجه ارتباط مسألة البحث بالقاعدة ووجه ذلك: أنه يجب اتباع ما تضمنته القراءات من المعاني علماً وعملاً، ومن أوجه العلم ما تضمنته الآية من أوجه الدلالة على الحكم وأوجه الدلالة قد تتنوع بسبب تنوع القراءات، كما سيأتي التطبيق عليه في المبحث القادم.

المبحث الثالث: الجانِب التطبيقِي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القواعد الأصولية المبني عليها أوجه الدلالة في قوله تعالى:

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ

بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ على أن كل من جرى بينهما القصاص في

الأنفس فإنه يجري بينهما في الأطراف

ودراسة هذا الاستدلال وفق الأمور التالية:

أولاً: صورة المسألة الفقهية:

أن كل شخصين جرى بينهما القصاص في الأنفس، فهل يجري بينهما القصاص كذلك في الأطراف، سواء اتفقا في الدية أم اختلفا فيها، كالحرين والحرتين، والحر والحرّة، والعبدین والأمتین، والعبد والأمة، والكافرين والكافرتين، والكافر

(١) ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، ١: ٥١.

والكافرة^(١).

ثانياً: القول المراد التطبيق عليه:

أن من جرى بينهما القصاص في الأنفس فإنه يجرى بينهما في الأطراف، هذا قول الجمهور^(٢)، خلافاً لمذهب الحنفية^(٣).

(١) ينظر: علي بن محمد الماوردي، "الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني". المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ١٢: ٢٦، علي بن عقيل الحنبلي، "التذكرة في الفقه «على مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل»". تحقيق وتعليق: الدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، القاضي بمحكمة عفيف. (ط ١، الرياض: دار إشبيلية للنشر والتوزيع، ١٤٢٢هـ)، (ص: ٢٨٢).

(٢) ينظر: مالك بن أنس الأصبحي، "المدونة". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ٤: ٦٥٢، عبد الوهاب بن علي البغدادي، "المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»". المحقق: حميش عبد الحق. (مكة المكرمة: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة)، (ص: ١٣٠٤)، الماوردي، "الحاوي الكبير"، ١٢: ٢٦، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، "المهذب في فقه الإمام الشافعي". (دار الكتب العلمية)، ٣: ١٧٩، ابن عقيل، "التذكرة في الفقه"، (ص: ٢٨٢)، عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، "المغني". (مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ)، ٨: ٣٢٠.

(٣) ينظر: أحمد بن علي الجصاص، "شرح مختصر الطحاوي". المحقق: د. عصمت الله عنایت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة. (ط ١، دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، ١٤٣١هـ)، ٥: ٣٧٣، علي بن أبي بكر المرغيناني، "الهداية في شرح بداية المبتدي". المحقق: طلال يوسف. (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ٤: ٤٤٩.

ثالثاً: القراءات المؤثرة في الاستدلال بالآية على نفس الحكم السابق:

الآية المستدل بها هي قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذُنَ بِالْأَذُنِ وَالْيَسْنَ بِالْيَسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ (١).

القراءات في الآية:

قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذُنَ بِالْأَذُنِ وَالْيَسْنَ بِالْيَسَنِ﴾ ينصبون ذلك كله، ويرفعون: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾

وكان نافع وعاصم وحمزة ينصبون ذلك كله.

وقرأ الكسائي: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ نصباً، ورفع ما بعد ذلك كله (٢).

رابعاً: أوجه الاستدلال:

استدل بهذه الآية على القول المتقدم من وجهين كل وجه مبني على قراءة، تفصيله كالتالي:

الوجه الأول: على قراءة النصب، يكون الحكم المذكور في الآية إخباراً عما كان مكتوباً في التوراة.

(١) سورة المائدة، آية: ٤٥.

(٢) ينظر: الحسن بن أحمد أبو علي الفارسي، "الحجة للقراء السبعة". المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجاني، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق. (ط٢، بيروت: دار المأمون للتراث، ١٤١٣هـ)، ٣: ٢٢٣، عثمان بن سعيد الداني، "التيسير في القراءات السبع". دراسة وتحقيق: د. خلف حمود سالم الشغدلي، قدم له وأشرف عليه: الشيخ علي بن عبد الرحمن الحذيفي، والشيخ عبد الرافع بن رضوان بن علي الشرقاوي، (ط١، السعودية: دار الأندلس للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ)، (ص: ٣٣٤).

القاعدة الأصولية: على الوجه المتقدم يبنى الاستدلال في الآية على حجية شرع من قبلنا.

وقد اختلف علماء الأصول في الاحتجاج بشرع من قبلنا إذا ثبت من طريق شرعنا ولم يأت في شرعنا ما ينسخه^(١).

فمنهم من أجازوه وهو قول الجمهور^(٢)، ومنهم من منع وهذا قول بعض

(١) ينظر: محمد بن الحسين ابن الفراء القاضي أبو يعلى، "العدة في أصول الفقه"، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية. (بدون ناشر، ١٤١٠هـ)، ٣: ٧٥٣، أحمد بن إدريس القراني، "شرح تنقيح الفصول"، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد. (ط١)، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٣٩٢هـ)، ص: ٢٩٨، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، "مذكرة في أصول الفقه"، (ط٥)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠١م)، ص: ١٩٢.

(٢) ينظر: القاضي أبو يعلى، "العدة في أصول الفقه"، ٣: ٧٥٣، إبراهيم بن علي الشيرازي، "التبصرة في أصول الفقه"، المحقق: د. محمد حسن هيتو. (ط١)، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٣هـ)، ص: ٢٨٥، عبد الملك بن عبد الله الجويني، "البرهان في أصول الفقه"، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب. (ط١)، المنصورة - مصر: مطبعة الوفاء، ١٤١٨هـ)، ١: ٣٣١، محفوظ بن أحمد أبو الخطاب الكلؤذاني، "التمهيد في أصول الفقه"، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء ١ - ٢) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء ٣ - ٤). (ط١)، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى، ١٤٠٦هـ)، ٢: ٤١١، علي بن إسماعيل الأبياري، "التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه"، المحقق: د. علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري. (ط١)، دار الضياء - الكويت، طبعة خاصة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، ١٤٣٤هـ)، ٢: ٤١٩، القراني، "شرح تنقيح الفصول"، (ص: ٣٠٠)، محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، "بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب"، المحقق: محمد مظهر بقا. (ط١)، السعودية: دار المدني، ١٤٠٦هـ)،

الحنفية^(١) وهو قول عند الشافعية^(٢)، ورواية عن أحمد^(٣)، وذهب بعض من أجازة إلى التفصيل فقال: بعضهم يحتج بشريعة إبراهيم عليه السلام دون غيرها، وبعضهم خصه بشريعة موسى عليه السلام، وبعضهم خصه بشريعة عيسى عليه السلام^(٤). فلا بدّ للمستدل على هذا الوجه أن يراعي ما تقرر عنده في أصول الفقه في حجية شرع من قبلنا، حتى يتم له الاستدلال بشكل صحيح.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره الماوردي عند استدلاله بهذه الآية على وجوب القصاص في العين بقوله: "قرأ الكسائي بالرفع، وقرأ غيره بالنصب، وهو على قراءة الكسائي ابتداء حكم في شريعتنا، وعلى قول من قرأ بالنصب إخبار عن شريعة غيرنا،

٣: ٢٦٦، ابن أمير الحاج، "التقرير والتحبير"، ٢: ٣٠٩، ١١. أمير محمد أمين بن محمود البخاري بادشاه، "تيسير التحرير". (مصر: مصطفى الباوي الحلبي، ١٣٥١هـ، وصورته: دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)، ودار الفكر - بيروت (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م))، ٣: ١٣١.

(١) ينظر: عبد العزيز بن أحمد البخاري، "كشف الأسرار شرح أصول البزدوي". (دار الكتاب الإسلامي)، ٣: ٢١٢.

(٢) ينظر: محمد بن محمد الغزالي، "المستصفى". تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ)، (ص: ١٦٥)، علي بن أبي علي الأمدي، "الإحكام في أصول الأحكام". المحقق: عبد الرزاق عفيفي. (بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي)، ٤: ١٤٠.

(٣) ينظر: القاضي أبو يعلى، "العدة في أصول الفقه"، ٣: ٧٥٣، الكلوزاني، "التمهيد في أصول الفقه"، ٢: ٤١١.

(٤) ينظر: إبراهيم بن علي الشيرازي، "اللمع في أصول الفقه". (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ص: ٦٣، القاضي أبو يعلى، "العدة في أصول الفقه"، ٣: ٧٥٧.

وهي لازمة لنا في أصح الوجهين ما لم يرد نسخ^(١).

ويلاحظ هنا كيف أنه عند ذكره لقراءة النصب، نص على مذهبهم الأصولي في حجية شرع من قبلنا فصح له الاستدلال بالآية على القراءتين، فمن مواطن الغلط في الاستدلال بهذه الآية، أن يستدل بقراءة النصب من غير أن يلاحظ أن الاحتجاج بها يرجع إلى حجية شرع من قبلنا.

وأما وجه الدلالة اللفظي من الآية على الحكم فهو العموم في الآية^(٢).

بعض من ذكر هذا الوجه: وقد أشار إلى هذا الوجه مكّي بن أبي طالب^(٣)، والرازي^(٤).

الوجه الثاني: على قراءة الرفع على معنى الاستثناء، تكون الآية ابتداء تشريع، وبيان لحكم غير داخل في ما كتب في التوراة.

القاعدة الأصولية: على هذا الوجه، لا يشترط ما تقدم في الوجه الأول من شروط الاستدلال بشرع من قبلنا، وإنما يكفي المستدل ما تقدم من الدلالة اللفظية، فيستدل بعموم الآية على الحكم.

(١) الماوردي، "الحاوي الكبير"، ١٢: ٨٧.

(٢) ينظر: الماوردي، "الحاوي الكبير"، ١٢: ٢٦.

(٣) ينظر: مكّي بن أبي طالب القيسي، "الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه". المحقق: مجموعة رسائل جامعة بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي. (ط ١)، مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ، ٣: ١٧٣٣.

(٤) ينظر: محمد بن عمر الرزاري، "مفاتيح الغيب = التفسير الكبير". (ط ٣)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ، ١٢: ٣٦٩.

بعض من ذكر هذا الوجه: وقد رجح هذا الوجه ابن المنذر^(١) وأشار إليه القرطبي في تفسيره^(٢).

المطلب الثاني: القواعد الأصولية المبني عليها أوجه الدلالة في قوله تعالى:

﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ على عموم النهي عن الإسراف في القتل

أولاً: صورة المسألة الفقهية.

في هذه الآية ينهى الله عباده عن الإسراف في القتل، وذلك أن أهل الجاهلية كانوا إذا قتل رجل رجلاً، عمد وليّ القتيل إلى الشريف من قبيلة القاتل، فقتله بوليه، أو يقتل اثنين بواحد، إلى غير ذلك من وجوه التعدي، فنهى الله عباده عن ذلك كله^(٣).

ثانياً: القول المراد التطبيق عليه.

أجمع العلماء على أنه لا يجوز قتل النفس إلا بالحق^(٤).

(١) ينظر: أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر، "الإشراف على مذاهب العلماء". المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد. (ط١)، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة: مكتبة مكة الثقافية، (١٤٢٥هـ)، ٧: ٤١٢.

(٢) ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٦: ١٩٣.

(٣) ينظر: محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان في تأويل القرآن". المحقق: أحمد محمد شاكر. (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (١٤٢٠هـ)، ١٧: ٤٤٠، عبد الحق بن غالب ابن عطية، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد. (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٤٢٢هـ)، ٣: ٤٥٣.

(٤) ينظر: يحيى بن أبي الخير العمراني، "البيان في مذهب الإمام الشافعي". المحقق: قاسم محمد النوري. (ط١)، جدة: دار المنهاج، (١٤٢١هـ)، ١١: ٢٩٧، عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، "المغني". (مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ)، ٨: ٢٠٧.

ثالثاً: القراءات المؤثرة في الاستدلال بالآية على نفس الحكم السابق.

الآية هي قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾^(١).

القراءات في الآية:

قرأ حمزة والكسائي وخلف (فلا تسرف في القتل) بقاء الخطاب، وقرأ الباقون

(فلا يسرف) بالياء^(٢).

رابعاً: أوجه الاستدلال:

استدل بهذه الآية على هذا القول المتقدم من وجهين كل وجه مبني على

قراءة تفصيله كالتالي:

أشار ابن جرير الطبري إلى أوجه الاستدلال في هذه الآية حيث بين أن القراءتين متقاربتان في المعنى ثم قال: "فمعلوم أن خطابه تعالى بقوله (فلا تُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ) نبيه صلى الله عليه وسلم، وإن كان موجهاً إليه أنه معني به جميع عباده، فكذلك نفيه وليّ المقتول أو القاتل عن الإسراف في القتل، والتعدي فيه نهي لجميعهم، فبأي ذلك قرأ القارئ فمصيب"^(٣) فقد تضمن كلامه أوجه الاستدلال وهي:

الوجه الأول: على قراءة (فلا تُسْرِفُ) على أن الخطاب في الآية موجه لرسول

الله صلى الله عليه وسلم.

القاعدة الأصولية: وعلى هذا الوجه يبنى الاستدلال من الآية على قاعدة:

الخطاب الموجه للنبي صلى الله عليه وسلم تدخل فيه أمته، كما أشار إليه الطبري في كلامه المتقدم.

(١) سورة الإسراء، آية: ٣٣.

(٢) ينظر: ابن الجزري، "شرح طيبة النشر"، (ص: ٢٦٤)، النويري، "شرح طيبة النشر"، ٢:

٤٢٢.

(٣) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ١٧: ٤٤١.

ومسألة دخول الأمة في الخطاب الموجه للنبي صلى الله عليه وسلم من المسائل التي تحتاج من المستدل أن يحرر محل النزاع فيها؛ لأن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم يأتي على أنواع:

النوع الأول: ما لا يمكن دخول الأمة معه، أو قامت قرينة على اختصاص الحكم به، فهذا النوع لا تدخل فيه الأمة، وهو خارج محل النزاع^(١).

النوع الثاني: ما يمكن دخول الأمة معه، وقامت قرينة تدل على دخول الأمة في حكم الخطاب، فإن الخطاب يعم الأمة بلا خلاف، وهذا أيضا خارج محل النزاع^(٢).

وهذا النوع يفهم - في ما يظهر لي - من كلام الزركشي أنه يأتي على وجهين: الوجه الأول: لفظه مختص بالنبي - صلى الله عليه وسلم -، والحكم يتناول غيره من الأمة بطريق الأولى.

الوجه الثاني: أن يفرد بالخطاب ويكون الخطاب له وتدخل فيه الأمة، ولكن أفرد بالخطاب، لكونه عليه الصلاة والسلام هو المواجه بالوحي، وهو الأصل فيه، والمبلغ للأمة، والسفير بينهم وبين الله^(٣).

ويظهر لي أن الآية التي هي محل الدراسة هنا من هذا الوجه، والله أعلم.

(١) ينظر: محمد بن عبد الدائم البرماوي، "الفوائد السنية في شرح الألفية". المحقق: عبد الله رمضان موسى. (ط ١)، مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي، الجيزة - جمهورية مصر العربية [طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية]، (١٤٣٦هـ)، ٣: ٤٦١.

(٢) ينظر: البرماوي، "الفوائد السنية في شرح الألفية"، ٣: ٤٦٣.

(٣) ينظر: محمد بن عبد الله الزركشي، "البحر المحيط في أصول الفقه". (ط ١)، دار الكتي، (١٤١٤هـ)، ٤: ٢٥٦.

النوع الثالث: ما يمكن دخول الأمة معه، ولا توجد قرينة على دخولهم في الحكم أو عدمه، فهذا النوع هو محل النزاع^(١)، ولا أطيل بذكر الخلاف. فلا بد للمستدل بالآية على هذا الوجه أن يكون مطلعاً على هذه الأنواع حتى يكون عارفاً على أي وجه يقع استدلاله.

بعض من ذكر هذا الوجه: نص على هذا الوجه الثعلبي فقال: "ويجوز أن يكون الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد منه الأئمة والأمة من بعده"^(٢) **الوجه الثاني:** على قراءة (فلا يسرف) على أن الخطاب في الآية موجه لولي المقتول أو القاتل الأول.

القاعدة الأصولية: نص الطبري رحمه الله عليه على القاعدة الأصولية التي يبني عليها الاستدلال من هذا الوجه، وما ينبغي مراعاته فيها، بقوله: "وكذلك أمره ونهيهم، أمر منه ونهي جميعهم، إلا فيما دلّ فيه على أنه مخصوص به بعض دون بعض"^(٣).

فنص على أن خطاب بعض الأمة والمراد بهم في الآية الأولياء أو القاتل الأول، خطاب لجميع الأمة، إلا أنه ينبغي مراعاة أن هذا الأصل يشترط فيه أن لا يدل دليل على التخصيص.

بعض من ذكر هذا الوجه: أشار إلى هذا الوجه ابن عطية في تفسيره؛ حيث فسر الآية على هذا الوجه بما يفيد العموم فقال: "والمعنى فلا يكن أحد من المسرفين بأن يقتل نفساً"^(٤).

(١) ينظر: البرماوي، "الفوائد السنية في شرح الألفية"، ٣: ٤٦١.

(٢) الثعلبي، "الكشف والبيان"، ٦: ٩٧.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٧: ٤٤١.

(٤) ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٣: ٤٥٣.

وهناك وجه ثالث أشار إليه بعض المفسرين إلا أن القراءة لم تثبت به^(١)، وهي قراءة الرفع المنسوبة إلى أبي مسلم في قوله "فلا يسرف" بضم الفاء على أنه خبر، جاء في تفسير ابن حيان بعد ذكر هذا الوجه: "ومعناه النهي وقد يأتي الأمر والنهي بلفظ الخبر"^(٢)، وقد ذكر بعض الأصوليين أن الأمر والنهي الوارد بلفظ الخبر أكد في اقتضاء الوقوع^(٣)، فهذا وجه من الاستدلال يؤخذ من هذه القراءة يتأكد به الحكم، ولذا قال الزمخشري عقب ذكر هذا الوجه: "وفيه مبالغة ليست في الأمر"^(٤).



(١) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٣: ٤٥٣.

(٢) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٧: ٤٥.

(٣) ينظر: القرافي، "شرح تنقيح الفصول"، (ص: ١٤٢).

(٤) الزمخشري، "الكشاف"، ٢: ٦٦٤.

الخاتمة

١. أن وجه الدلالة من الآية على ذات الحكم قد يتعدد بسبب تعدد القراءات في الآية ويكون كل وجه مبنياً على قاعدة أصولية.
 ٢. أن تعدد أوجه الدلالة من الآية على نفس الحكم بسبب تعدد القراءات فيه تقوية للحكم؛ إذ هو بمنزلة تعدد الآيات.
 ٣. على المستدل ملاحظة مطابقة القراءة التي يستدل بها مع وجه الاستدلال الذي يذكره.
 ٤. دقة الفقهاء في ملاحظة أوجه الدلالة وما يؤثر على صحة الاستدلال.
 ٥. تقرير القرآن الكريم للحكم الواحد بأكثر من وجه.
- التوصيات:
١. جمع الآيات التي تتعدد وجوه الدلالة فيها بسبب تعدد القراءات ودراستها.
 ٢. التوسع في دراسة العلاقة بين علم أصول الفقه وعلم القراءات.



فهرس المصادر والمراجع

ابن الجزري، محمد بن محمد، "النشر في القراءات العشر"، (ط١)، دار الكتاب العربي).

ابن الجزري، محمد بن محمد، "شرح طيبة النشر في القراءات". ضبطه وعلق عليه: الشيخ أنس مهرة. (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ).

ابن الجزري، محمد بن محمد، "منجد المقرئين ومرشد الطالبين". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ).

ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم، "الإشراف على مذاهب العلماء". المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد. (ط١، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة: مكتبة مكة الثقافية، ١٤٢٥هـ).

ابن أمير حاج، محمد بن محمد، "التقرير والتحبير". (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).

ابن عطية، عبد الحق بن غالب، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ).

ابن عقيل، علي بن عقيل الحنبلي، "التذكرة في الفقه «على مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل»". تحقيق وتعليق: الدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، القاضي بمحكمة عفيف. (ط١، الرياض: دار إشبيلية للنشر والتوزيع، ١٤٢٢هـ).

ابن فارس، أحمد بن فارس، "مقاييس اللغة". المحقق: عبد السلام محمد هارون. (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ).

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي، "المغني". (مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ).
أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، "البحر المحيط في التفسير". المحقق: صدقي محمد جميل. (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ).

الأبياري، علي بن إسماعيل، "التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه". المحقق: د. علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري. (ط١، دار الضياء - الكويت، طبعة خاصة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، ١٤٣٤هـ).
الأصبحي، مالك بن أنس، "المدونة". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن، "بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب". المحقق: محمد مظهر بقا. (ط١، السعودية: دار المدني، ١٤٠٦هـ).
الأمدي، علي بن أبي علي، "الإحكام في أصول الأحكام". المحقق: عبد الرزاق عفيفي. (بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي).

أمير بادشاه، محمد أمين بن محمود البخاري، "تيسير التحرير". (مصر: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥١هـ، وصورته: دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)، ودار الفكر - بيروت (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م)).
البخاري، عبد العزيز بن أحمد، "كشف الأسرار شرح أصول البزدوي". (دار الكتاب الإسلامي).

البخاري، محمد بن إسماعيل، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري". المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ).

البرماوي، محمد بن عبد الدائم، "الفوائد السنية في شرح الألفية". المحقق: عبد الله رمضان موسى. (ط١، مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي، الجيزة - جمهورية مصر العربية [طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية]، ١٤٣٦هـ).

البغدادي، عبد الوهاب بن علي، "المعونة على مذهب عالم المدينة" الإمام مالك بن أنس. المحقق: حميش عبد الحق. (مكة المكرمة: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد

- الباز، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة).
- الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم، "الكشف والبيان عن تفسير القرآن". تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي. (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ).
- الخصاص، أحمد بن علي، "شرح مختصر الطحاوي". المحقق: د. عصمت الله عنایت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة. (ط ١، دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، ١٤٣١هـ الجويني، عبد الملك بن عبد الله، "البرهان في أصول الفقه". تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب. (ط ١، المنصورة - مصر: مطبعة الوفاء، ١٤١٨هـ).
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. (ط ٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ).
- الداني، عثمان بن سعيد، "التيسير في القراءات السبع". دراسة وتحقيق: د. خلف حمود سالم الشغدلي، قدم له وأشرف عليه: الشيخ علي بن عبد الرحمن الحذيفي، والشيخ عبد الرافع بن رضوان بن علي الشرقاوي، (ط ١، السعودية: دار الأندلس للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ).
- الداني، عثمان بن سعيد، "جامع البيان في القراءات السبع". (ط ١، الإمارات: جامعة الشارقة، أصل الكتاب رسائل ماجستير من جامعة أم القرى وتم التنسيق بين الرسائل وطباعتها بجامعة الشارقة، ١٤٢٨هـ).
- الرازي، محمد بن عمر، "مفاتيح الغيب = التفسير الكبير". (ط ٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).
- الزرقاني، محمد عبد العظيم، "مناهل العرفان في علوم القرآن". (ط ٣، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه).
- الزركشي، محمد بن عبد الله، "البحر المحيط في أصول الفقه". (ط ١، دار الكتب، ١٤١٤هـ).

- الزنجشيري، محمود بن عمرو، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل". (ط ٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، "الإكليل في استنباط التنزيل". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨١م).
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ).
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، "مذكرة في أصول الفقه". (ط ٥، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠١م).
- الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، "المهذب في فقه الإمام الشافعي". (دار الكتب العلمية).
- الشيرازي، إبراهيم بن علي، "التبصرة في أصول الفقه". المحقق: د. محمد حسن هيتو. (ط ١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٣هـ).
- الشيرازي، إبراهيم بن علي، "اللمع في أصول الفقه". (ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).
- الطبراني، سليمان بن أحمد، "المعجم الكبير". المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (ط ٢، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٣م).
- الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان في تأويل القرآن". المحقق: أحمد محمد شاكر. (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ).
- عقيلة، محمد بن أحمد، "الزيادة والإحسان في علوم القرآن". المحقق: أصل هذا الكتاب مجموعة رسائل جامعية ماجستير للأساتذة الباحثين: (محمد صفاء حقي، وفهد علي العندس، وإبراهيم محمد المحمود، ومصلح عبد الكريم السامدي، خالد عبد الكريم اللاحم)، (ط ١، الشارقة: مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة الإمارات، ١٤٢٧هـ).
- العمرائي، يحيى بن أبي الخير، "البيان في مذهب الإمام الشافعي". المحقق: قاسم

- محمد النوري. (ط١، جدة: دار المنهاج، ١٤٢١هـ).
- الغزالي، محمد بن محمد، "المستصفى". تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ).
- الفارسي، الحسن بن أحمد أبو علي، "الحجة للقراء السبعة". المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجايي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق. (ط٢، بيروت: دار المأمون للتراث، ١٤١٣هـ).
- القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين ابن الفراء، "العدة في أصول الفقه". حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية. (بدون ناشر، ١٤١٠هـ).
- القاضي، عبد الفتاح، "البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، من طريقي الشاطبية والدرة". (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠١هـ).
- القرافي، أحمد بن إدريس، "شرح تنقيح الفصول". المحقق: طه عبد الرؤوف سعد. (ط١، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٣٩٢هـ).
- القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ).
- القيسي، مكي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه". المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي. (ط١، مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ).
- الكلوداني، محفوظ بن أحمد أبو الخطاب، "التمهيد في أصول الفقه". المحقق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء ١ - ٢) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء ٣ - ٤). (ط١، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى،

١٤٠٦ هـ).

الماوردي، علي بن محمد، "الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني". المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ).

المرغيناني، علي بن أبي بكر، "الهداية في شرح بداية المبتدي". المحقق: طلال يوسف. (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

النُّوَيْرِي، محمد بن محمد، "شرح طيبة النشر". تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ).

bibliography

Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, "al-Nashr fī al-qirā'āt al-‘ashr", (Ṭ1, Dār al-Kitāb al-‘Arabī).

Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, "sharḥ Ṭaybah al-Nashr fī al-qirā'āt". ḍabaṭahu wa-‘allaqa ‘alayhi: al-Shaykh Anas Muhrah. (t2, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1420h).

Ibn Al-Mundhir, Abū Bakr Muḥammad Ibn Ibrāhīm, "Al-Ishrāf ‘alā Madhāhib Al-‘ulamā". Investigator: Sagheer Ahmed Al-Ansari Abu Hammad. (1st edition, Ras Al Khaimah - United Arab Emirates: Mecca Cultural Library, 1425 AH).

Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, "Munajjid al-muqri’īn wa-murshid al-ṭālibīn". (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1420h).

Ibn Amīr Hājj, Muḥammad Ibn Muḥammad, "Al-Taqrīr Wa-Al-Taḥbīr". (2nd edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403 AH).

Ibn ‘aṭīyah, ‘abd Al-Ḥaqq Ibn Ghālib, "Al-Muḥarrir Al-Wajīz Fī Tafsīr Al-Kitāb Al-‘azīz". Investigator: Abdel Salam Abdel Shafi Muhammad. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1422 AH).

Ibn ‘aql, ‘alī Ibn ‘aql Al-Ḥanbalī, "Al-Tadhkirah Fī Al-Fiqh «‘alā Madhhab Al-Imām Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn Ḥanbal»". Investigation and comment: Dr. Nasser bin Saud bin Abdullah Al-Salama, Judge at Afif Court. (1st edition, Riyadh: Ishbilila Publishing and Distribution House, 1422 AH).

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris, "Maqāyīs al-lughah". al-muḥaqqiq: ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn. (Bayrūt: Dār al-Fikr, 1399h).

Abū Ḥayyān, Muḥammad Ibn Yūsuf Al-Andalusī, "Al-Baḥr Al-Muḥīṭ Fī Al-Tafsīr". Investigator: Sidqi Muhammad Jamil. (Beirut: Dar Al-Fikr, 1420 AH).

Al-Abyārī, ‘alī Ibn Ismā‘īl, "Al-Taḥqīq Wa-Al-Bayān Fī Sharḥ Al-Burhān Fī Uṣūl Al-Fiqh". Investigator: Dr. Ali bin Abdul Rahman Bassam Al-Jazairi. (1st edition, Dar Al-Diyaa - Kuwait, special edition by the Ministry of Endowments and Islamic Affairs - State of Qatar, 1434 AH).

Al-Aṣḥabī, Mālik Ibn Anas, "Almudawwanah". (1st edition, Beirut:

Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1415 AH).

Al-Aṣḥāhānī, Maḥmūd Ibn ‘abd Al-Raḥmān, "Bayān Al-Mukhtaṣar Sharḥ Mukhtaṣar Ibn Al-Ḥājib". Investigator: Muhammad Mazhar Baqa. (1st edition, Saudi Arabia: Dar Al-Madani, 1406 AH).

Al-Āmidī, ‘alī Ibn Abī ‘alī, "Al-Iḥkām Fī Uṣūl Al-Aḥkām". Investigator: Abdul Razzaq Afifi. (Beirut, Damascus: Islamic Office).

Amīr Bādshāh, Muḥammad Amīn Ibn Maḥmūd Al-Bukhārī, "Taysīr Al-Taḥrīr". (Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi, 1351 AH, and his copy: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut (1403 AH - 1983 AD), and Dar Al-Fikr - Beirut (1417 AH - 1996 AD)).

Al-Bukhārī, ‘abd Al-‘azīz Ibn Aḥmad, "Kashf Al-Asrār Sharḥ Uṣūl Al-Bazdawī". (Dar Al-Kitab Al-Islami).

Al-Bukhārī, Muḥammad Ibn Ismā‘īl, "Al-Jāmi‘ Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar Min Umūr Rasūl Allāh Ṣallā Allāh ‘alayhi Wa-Sallam Wsnnh Wa-Ayyāmuh = Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī". Investigator: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser. (1st edition, Dar Touq Al-Najat (Illustrated from Al-Sultaniyah with the addition of Muhammad Fouad Abdel Baqi’s numbering), 1422 AH).

Al-Barmāwī, Muḥammad Ibn ‘abd Al-Dā‘im, "Al-Fawā'id Al-Sanīyah Fī Sharḥ Al-Alfiyah". Investigator: Abdullah Ramadan Musa. (1st edition, Islamic Awareness Library for Investigation, Publishing and Scientific Research, Giza - Arab Republic of Egypt [special edition by Dar Al-Nasīha Library, Medina Al-Nabawiyah - Kingdom of Saudi Arabia], 1436 AH).

Al-Baghdādī, ‘abd Al-Wahhāb Ibn ‘alī, "Al-Ma‘ūnah ‘alā Madhhab ‘ālam Al-Madīnah «Al-Imām Mālik Ibn Anas»". Investigator: Hamish Abdel Haq. (Makkah Al-Mukarramah: The Commercial Library, Mustafa Ahmed Al-Baz, origin of the book: a doctoral dissertation at Umm Al-Qura University in Mecca).

Al-Tha‘labī, Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn Ibrāhīm, "Al-Kashf Wa-Al-Bayān ‘an Tafsīr Al-Qur’ān". Investigation: Imam Abu Muhammad bin Ashour, review and review: Professor Nazir Al-Saadi. (1st edition, Beirut: Arab Heritage Revival House, 1422 AH).

Al-Jaṣṣās, Aḥmad Ibn ‘alī, "Sharḥ Mukhtaṣar Al-Ṭaḥāwī". Investigator: Dr. Ismatullah Enayatullah Muhammad - A. D. Saed Bakdash - Dr. Muhammad Obaidullah Khan - Dr. Zainab Muhammad Hassan Fallata. (1st edition, Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah - Dar Al-Siraj, 1431 AH).

al-Jawharī, Abū Naṣr Ismā‘īl ibn Hammād, "al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah

wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah". taḥqīq: Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Attār. (t4, Bayrūt: Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, 1407h).

Al-Juwaynī, ‘abd Al-Malik Ibn ‘abd Allāh, "Al-Burhān Fī Uṣūl Al-Fiqh". Investigation: Dr. Abdel Azim Mahmoud El Deeb. (1st edition, Mansoura - Egypt: Al-Wafa Press, 1418 AH).

Al-Dānī, ‘uthmān Ibn Sa‘īd, "Al-Taysīr Fī Al-Qirā’āt Al-Sab’". Study and investigation: Dr. He succeeded Hammoud Salem Al-Shagdali, presented to him and supervised by: Sheikh Ali bin Abdul Rahman Al-Hudhaifi, and Sheikh Abdul Rafi bin Radwan bin Ali Al-Sharqawi, (1st edition, Saudi Arabia: Dar Al-Andalus for Publishing and Distribution, 1436 AH).

Al-Razari, Muhammad bin Omar, "Keys to the Unseen = The Great Interpretation. " (3rd edition, Beirut: Arab Heritage Revival House, 1420 AH).

Al-Roumi, A. D. Fahd bin Abdul Rahman bin Suleiman, "Studies in the Sciences of the Holy Qur’an. " (12th edition, without the publisher, 1424 AH).

Al-Zarqani, Muhammad Abd al-Azim, "The Ways of Knowledge in the Sciences of the Qur’an. " (3rd edition, Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners Press).

Al-Zarkashi, Muhammad bin Abdullah, "Al-Bahr Al-Muhit fi Usul Al-Fiqh. " (1st edition, Dar Al-Kutbi, 1414 AH).

Al-Dānī, ‘uthmān Ibn Sa‘īd, "Jāmi‘ Al-Bayān Fī Al-Qirā’āt Al-Sab’". (1st edition, Emirates: University of Sharjah. The original book is master’s theses from Umm Al-Qura University. The theses were coordinated and printed at the University of Sharjah, 1428 AH).

Al-Zamakhsharī, Maḥmūd Ibn ‘amr, "Al-Kashshāf ‘an Ḥaqā’iq Ghawāmiḍ Al-Tanzīl". (3rd edition, Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1407 AH).

al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār, "Aḍwā’ al-Bayān fī Ḍiḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān". (Bayrūt: Dār al-Fikr, 1415h).

Al-Zamakhsharī, Maḥmūd Ibn ‘amr, "Al-Kashshāf ‘an Ḥaqā’iq Ghawāmiḍ Al-Tanzīl". (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1981 AD).

Al-Shinqīṭī, Muḥammad Al-Amīn Ibn Muḥammad Al-Mukhtār, "Mudhakkirah Fī Uṣūl Al-Fiqh". (5th edition, Medina: Library of Science and Wisdom, 2001 AD).

Al-Shīrāzī, Ibrāhīm Ibn ‘alī Ibn Yūsuf, "Al-Muhadhdhab Fī Fiqh

Al-Imām Al-Shāfi‘ī". (House of Scientific Books).

Al-Shīrāzī, Ibrāhīm Ibn ‘alī, "Al-Tabṣirah Fī Uṣūl Al-Fiqh". Investigator: Dr. Muhammad Hassan Hitto. (1st edition, Damascus: Dar Al-Fikr, 1403 AH).

Al-Shirazi, Ibrahim bin Ali, "Al-Lama' fi Usul al-Fiqh. " (2nd edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1424 AH).

Aqeela, Muhammad bin Ahmed, "Increase and Ihsan in the Sciences of the Qur'an. " The investigator: The origin of this book is a collection of master's university theses by research professors: (Muhammad Safaa Haqqi, Fahd Ali Al-Andas, Ibrahim Muhammad Al-Mahmoud, Muslih Abdul Karim Al-Samidi, Khaled Abdul Karim Al-Lahim), (1st edition, Sharjah: Center for Research and Studies, University of Sharjah, Emirates, 1427 AH).

Al-Ṭabarānī, Sulaymān Ibn Aḥmad, "Al-Mu‘jam Al-Kabīr". Investigator: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi. (2nd edition, Arab Heritage Revival House, 1983 AD).

Al-Ṭabarī, Muḥammad Ibn Jarīr, "Jāmi‘ Al-Bayān Fī Ta’wīl Al-Qur’ān". Investigator: Ahmed Mohamed Shaker. (1st edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 1420 AH).

Al-‘umrānī, Yaḥyá Ibn Abī Al-Khayr, "Al-Bayān Fī Madhhab Al-Imām Al-Shāfi‘ī". Investigator: Qasim Muhammad Al-Nouri. (1st edition, Jeddah: Dar Al-Minhaj, 1421 AH).

Al-Ghazālī, Muḥammad Ibn Muḥammad, "Al-Mustaṣfá". Edited by: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, (1st edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1413 AH).

Alfārsī, Al-Ḥasan Ibn Aḥmad Abū ‘alī, "Al-Ḥujjah Lil-Qurrā’ Al-Sab‘ah". Investigator: Badr al-Din Qahwaji - Bashir Joyjabi, reviewed and verified by: Abdel Aziz Rabah - Ahmed Youssef Al-Daqqaq. (2nd ed. , Beirut: Dar Al-Mamoun Heritage, 1413 AH).

al-Qāḍī, ‘Abd al-Fattāḥ, "al-Budūr al-Zāhirah fī al-qirā’āt al-‘ashr al-mutawātirah, min ṭryqay al-Shāṭibīyah wālddurh". (T1, Bayrūt: Dār al-Kitāb al-‘Arabī, 1401h).

Al-Qāḍī Abū Ya‘lá, Muḥammad Ibn Al-Ḥusayn Ibn Al-Farrā’, "Al-‘uddah Fī Uṣūl Al-Fiqh". He verified it and commented on it, and its text came out: Dr. Ahmed bin Ali bin Sir Al-Mubarak, Associate Professor at the College of Sharia in Riyadh - King Muhammad bin Saud Islamic University. (Without publisher, 1410 AH).

al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, "al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān". taḥqīq: Aḥmad al-Baraddūnī wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish. (t2, al-Qāhirah:

Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, 1384h).

Al-Qarāfī, Aḥmad Ibn Idrīs, "Sharḥ Tanqīḥ Al-Fuṣūl". Investigator: Taha Abdel Raouf Saad. (1st edition, United Technical Printing Company, 1392 AH).

Al-Qaysī, Makkī Ibn Abī Ṭālib, "Al-Hidāyah Ilā Bulūgh Al-Nihāyah Fī 'ilm Ma'ānī Al-Qur'ān Wa-Tafsīruh, Wa-Aḥkāmuhu, Wa-Jumal Min Funūn 'ulūmuhu". Editor: A collection of university theses at the College of Graduate Studies and Scientific Research - University of Sharjah, under the supervision of A. D: Al-Shahid Al-Bushikhi. (1st edition, Collection of Research on the Qur'an and Sunnah - College of Sharia and Islamic Studies - University of Sharjah, 1429 AH).

Alkalwadhāny, Maḥfūz Ibn Aḥmad Abū Al-Khiṭāb, "Al-Tamhīd Fī Uṣūl Al-Fiqh". Investigator: Mufid Muhammad Abu Amsha (Part 1 - 2) and Muhammad bin Ali bin Ibrahim (Part 3 - 4). (1st edition, Mecca: Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage - Umm Al-Qura University, 1406 AH).

Al-Māwardī, 'alī Ibn Muḥammad, "Al-Ḥawī Al-Kabīr Fī Fiqh Madhhab Al-Imām Al-Shāfi'ī Wa-Huwa Sharḥ Mukhtaṣar Al-Muzanī". Investigator: Sheikh Ali Muhammad Moawad - Sheikh Adel Ahmed Abdel Mawjoud. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1419 AH).

Mardāwī, 'alī Ibn Sulaymān, "Al-Taḥbīr Sharḥ Al-Taḥrīr Fī Uṣūl Al-Fiqh". Investigator: Dr. Abdul Rahman Al-Jibreen, Dr. Awad Al-Qarni, Dr. Ahmed Al-Sarrah. (1st edition, Riyadh: Al-Rushd Library, 1421 AH).

Al-Marghīnānī, 'alī Ibn Abī Bakr, "Al-Hidāyah Fī Sharḥ Bidāyat Al-Mubtadī". Investigator: Talal Youssef. (Beirut: Arab Heritage Revival House).

alnnuwayry, Muḥammad ibn Muḥammad, "sharḥ Ṭaybah al-Nashr". taqdīm wa-taḥqīq: al-Duktūr Majdī Muḥammad Surūr Sa'd Bāslūm. (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1424h).



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (3)

No.	Researches	page
1-	The fundamental rules and their applications according to Imam Shihab al-Deen al-Ishbili (died 699 AH) through his book Sharh al-Arba'in al-Nawawi - Collection and Study - Dr. Sa'īd ibn Sā'id Al-Marwānī	11
2-	The Issues of Fundamentals of Jurisprudence Whose Proofs Is the Word of Almighty Allah: "Allāh is the Creator of all things, and He is, over all things, Disposer of affairs" Dr. Ibrahim bin Ahmad Al-Zahrani	93
3-	The Multiplicity of Principles of Fundamentals of Islamic Jurisprudence Upon Which the Ways of Connotation of the Ruling by A Verse Were Premised Due to the Multiplicity of the Readings Dr. Sami Dakhel Husayn Al-Rufai	143
4-	Legal Evolution of the Personal Status Judiciary in the Kingdom Of Saudi Arabia Prof. Ahmed bin Saleh Al-Sawab Al-Refai	181
5-	The new judgment on the one who bears the burden of proof in the case of including the speculator -A comparative analytical study in the light of civil transactions law- Dr. KHALED BIN MARZOUQ BIN SIRAJ AL-THIABI	235
6-	Methods of proof in administrative lawsuits and their applications in the Kingdom of Saudi Arabia Dr. Abdulrahman bin Hamad bin Mohammed Al-Hamran	289
7-	Economic Utilization of Artificial Intelligence (Theoretical Concepts and Fundamental Dimensions) Dr. Abdalqader bin Ahmed Baker Al Bakery	335
8-	The Investment Agency Contract and Its Impact on Enhancing Islamic Investment (A Case Study of Dubai Islamic Bank) Dr. Fatima Saleh Alblooshi	405
9-	The Balance Between Spending and the Financial Capacity of the Spender in Light of Islamic Economics Dr. ALI MOHAMED ALGADAL MOHAMED	489
10-	Terminology of Advocacy in the Partisan Groups's Views Prof. Khalid bin Saad Al-Zahrani	539

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal



Publication Rules at the Journal (*)

- 1-The research should be new and must not have been published before.
- 2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- 3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- 4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- 5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- 6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- 7-In case the research publication is approved, the journal shall
- 8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- 9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- 10-The journal's approved reference style is "Chicago".
- 11-The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- 12- The researcher should send the following attachments to the journal:
The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi

Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ‘Aṭā Ṣūfī

Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji

Professor of Qirā'āt at Taibah University

Prof. Abdullāh bin ‘Abd Al-‘Aziz Al-Falih

Professor of Fiqh Sunnah and its
Sources at the Islamic University

Prof. Hamdān ibn Lāfi Al- Enazī

Professor of Qur'an Exegesis and Its
Sciences at the University of Northern
Boarder

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi

Professor of Exegesis and Qur'anic
Sciences at the Islamic University

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi

Professor of Jurisprudence at the Islamic
University of Madinah

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi

Associate Professor of Law at the
Islamic University

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān

Professor of Da‘wah at Imam
Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri

Professor of Comparative Jurisprudence
and Islamic Politics at Kuwait
University

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby

Professor of Economics and Public
Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Abdullah bin Eid Al-Jarboui

Professor of Hadith Sciences at the
Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi

Professor of the Fundamentals of
Jurisprudence at the Islamic University
of Madinah

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars
(formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud

Associate Professor of Aqidah at
King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed

A former member of the high scholars

Prof. A'yaad bin Naami As-Salami

The editor –in- chief of Islamic
Research's Journal

Prof. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu

Professor of Readings and their Sciences
at the Mohammed VI Institute for
Readings in Morocco

Prof. Musa'id bin Suleiman At- Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at
King Saud's University

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad

Professor at the College of Education,
Tikrit University (formerly)

Prof. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri

Dean of the Faculty of Sharia at
Kuwait University (formerly)

Prof. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij

A Professor of higher education at
University of Hassan II

Prof. Falih Muhammad As- Shageer

A Professor of Hadith at Imam bin
Saud Islamic University (formerly)

Correspondence :

**The papers are sent with the name of the Editor - in
– Chief of the Journal to this E-mail address:
Es.journalils@iu.edu.sa**

the journal's website :

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>





الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



Copyrights are reserved

Paper Version :

Filed at the King Fahd National Library No :

7836 - 1439

and the date of : (17/9/1439 AH)

International serial number of periodicals (ISSN)

1658 - 7898

Online Version :

Filed at the King Fahd National Library No :

7838 - 1439

and the date of : (17/9/1439 AH)

International Serial Number of Periodicals (ISSN)

1658 - 7901



KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (213) - Volume (3) - Year (59) - June 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (213) - Volume (3) - Year (59) - June 2025